

181734 - تستغفر للمسلمين والمسلمات لأن أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس .

السؤال

هل يصلح أن أستغفر للمسلمين والمسلمات بنية أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس ؟ وهل يصلح أن أستغفر للوالدين بنية برهم ؟
لأني أقول : أفضل شيء لهم الحسنة ، مع العلم في بعض الأحيان لا أستطيع السيطرة على غضبي ، فأحاول أن أخفف الجلوس معهم ، وأنا أريد البر في نفس الوقت ، فأستغفر لهم ، وكذلك صلة لأرحامي كالأعمام ، إن كنت خجولة ، وأمي بيتوتية ، وهم ليسوا أقاربها ، فلا أستطيع الذهاب لوحدي بسبب مشكلة الرهاب الاجتماعي .

الإجابة المفصلة

أولا :

الاستغفار للمسلمين والمسلمات أمر محبوب مندوب إليه ، يقول الله عز وجل :
وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ (محمد/19 ، وهذا وإن
كان خطابا للنبي صلى الله عليه وسلم ، فإن الأصل هو الاقتداء به ، لقوله تعالى :
لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ (الأحزاب/19 .
قال ابن عطية في تفسيره (5/116) : " وواجب على كل مؤمن أن يستغفر للمؤمنين
والمؤمنات ، فإنها صدقة " انتهى .

وقد قص الله عن نوح عليه السلام قوله : (رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ
وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ) نوح/28 ،
ولنا في أنبياء الله أسوة وقدوة ، قال الله تعالى : (أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى
اللَّهُ فَبِهَدَاهُمْ افْتَدِهْ) الأنعام/90 .

وعن ابن جريج قال : " قلت لعطاء : أستغفر للمؤمنين والمؤمنات ؟ قال : " نعم ، قد
أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، فإن ذلك الواجب على الناس ، قال الله لنبيه
صلى الله عليه وسلم : (وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ) " . رواه عبد الرزاق في " المصنف " (3122) .
ولا شك أن الاستغفار للمسلمين نفع لهم ، ومن فعل ذلك فهو على خير ، كما جاء في
الحديث : (خير الناس أنفعهم للناس) رواه الضياء المقدسي ، وصححه الألباني في "
الصحيحة " (426) .

ولا شك أيضا أن الاستغفار للوالدين من البر بهما ، فإن البر يشمل أنواع الخير ،

والدعاء للوالدين من الخير .

ولمعرفة صيغ الاستغفار راجعي إجابة السؤال (39775) .

ثانيا :

عليك أيتها الأخت أن تكظمي غيظك ، وأن تصبري على ما قد تلاقيه من والديك ، وتذكري فضلها عليك في حال الصغر ، فإن ذلك مما يعينك على برهما في حال الكبر . ولا شك كذلك أن الاستغفار للأقارب يعد من الخير والبر ، وهو من صلة الرحم أيضا ، قال ابن أبي جمرة رحمه الله : " تكون صلة الرحم بالمال ، وبالعين على الحاجة ، وبدفع الضرر ، وبطلاقة الوجه ، وبالذعاء ، والمعنى الجامع : إيصال ما أمكن من الخير ، ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة " انتهى ، من " فتح الباري " (10/418) . لكن إن استطاع الإنسان أن يصل رحمه بالزيارة ، وصنائع المعروف ، فهو أفضل ، لأن معنى الصلة متحقق فيها أكثر من غيرها ، ولما يمكن أن يقارنها من أمور البر ، كالسلام ، والمصافحة ، وطلاقة الوجه ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، ومعرفة حاله إن كان ذا حاجة ، فيعان بالصدقة .

وما ذكرت من عدم قدرتك على زيارة أقاربك ، عليك التغلب عليه ، واستعيني بالله على ذلك ، وابدئي شيئا فشيئا ، حتى يكون الأمر لديك معتادا .

فإن غلب على ظنك حصول ضرر عليك في نفسك ، أو دينك : فليس عليك حرج في أن تدعي ما فيه مضرة عليك ، مع اجتهادك في تحصيل ما يمكنك من معاني البر والصلة . وهكذا نرجو أن تكوني معذورة إن شاء الله ، إذا لم تجدي من يصحبك في زيارة لأقربائك ، وشق عليك أن تزورهم بمفردك .

على أن هذا بطبيعة الحال : يختلف عن حكم الوالدين ؛ فالوالدان لهم من حق الصلة ، والصحبة ، والعشرة والبر ، ما ليس لغيرهما ؛ وليس لك أن تتركي صحبتهما ، أو الجلوس معهما بحجة ما تخافين من الضرر ، أو تشعرين به من الضيق .

ويامكانك استشارة أهل الاختصاص إذا كنت تعانين حقيقة من الرهاب الاجتماعي . والله أعلم .